

(قرار رقم ٢٢ لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية

بشأن الاعتراض المقدم من المكلف / مجموعة (أ)

برقم ١٤٣٥/٢٢/٢٥١٩ وتاريخ ١٤٣٥/٦/٩هـ

على الربط الزكوي النهائي المعدل للأعوام من ٢٠٠٤م إلى ٢٠٠٨م.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:-

إنه في يوم الاثنين الموافق ١٤٣٦/٧/٢٩هـ اجتمعت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثانية بجدة وذلك بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل والمشكلة من كل من:-

الدكتور/.....	رئيساً
الدكتور/.....	عضوًا ونائبًا للرئيس
الدكتور/.....	عضوًا
الأستاذ/.....	عضوًا
الأستاذ/.....	عضوًا
الأستاذ/.....	سكرتيرًا

وذلك للنظر في اعتراض المكلف / مجموعة (أ)، اختصاص فرع المصلحة بجدة رقم مميز (.....) على الربط الزكوي النهائي المعدل للأعوام من ٢٠٠٤م إلى ٢٠٠٨م، وقد تناولت اللجنة الاعتراض بالبحث والمناقشة في ضوء مذكرة الاعتراض المقدمة من المصلحة. وبالاطلاع على ملف القضية، ومحضر جلسة المناقشة المنعقدة يوم الأربعاء الموافق ١٤٣٦/٢/١٨هـ، بحضور ممثلي المصلحة/..... و..... و..... بموجب خطاب المصلحة رقم ٤/٤٥١، وتاريخ ١٤٣٦/٢/١٥هـ، وبحضور ممثل المكلف/.....، سعودي الجنسية سجل مدني رقم (.....) وتاريخ ١٣٩٩/١٢/٢٧هـ.

وفيما يلي وجهتا نظر الطرفين ورأي اللجنة حولهما :

أولاً: الناحية الشكلية:-

رقم وتاريخ خطاب الربط: صادر برقم(١٤٣٥/٢٢/٥٢٥٩) وتاريخ ١٤٣٥/٦/١هـ .

رقم وتاريخ خطاب الاعتراض: وارد برقم(١٤٣٥/٢٢/٢٥١٩) وتاريخ ١٤٣٥/٦/٩هـ.

الاعتراض مقبول من الناحية الشكلية لتقديمه؛ خلال الموعد المحدد نظامًا، ومن ذي صفة.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:-

١ - جاري الشركاء بمبلغ (٩,٧٧٤,٥٢٣) ريالاً لعام ٢٠٠٤م، وزكاتها (٢٤٤,٣٦٣) ريالاً، ومبلغ (٩,٣٣٥,٣٨٥) ريالاً لعام ٢٠٠٥م، وزكاتها (٢٣٣,٣٨٥) ريالاً، ومبلغ (٨,٠١٩,٤٠٠) ريال لعام ٢٠٠٧م، وزكاتها (٢٠٠,٤٨٥) ريالاً، ومبلغ (٥,٣٩٢,٣٩١) ريالاً لعام ٢٠٠٨م، وزكاتها (١٣٤,٨١٩) ريالاً.

وجهة نظر مقدم الاعتراض

-عام ٢٠٠٤م-

لقد تم إضافة مبلغ (٩,٧٧٤,٥٢٣) ريالاً، (جاري الشركاء حسب إقرار المكلف) إلى الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على إضافة هذا المبلغ إلى الوعاء الزكوي حيث إنها قد قامت بتقديم كشفًا بجاري الشركاء ضمن اعتراضها السابق، ونوضح لكم بأن المبلغ الواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي هو مبلغ (٥,٦٤٥,٤١٥,٨٢) ريالاً، كما يلي:-

ريال سعودي

١٠,٠٠١,٩٩٠,٧٨

رصيد بداية السنة -دائن

(٤,٣٥٦,٥٧٤,٩٦)

يحسم: الحركة المدينة خلال السنة

٥,٦٤٥,٤١٥,٨٢

رصيد جاري الشركاء المدور والواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي

-عام ٢٠٠٥م-

لقد تم إضافة مبلغ (٩,٣٣٥,٣٨٥) ريالاً، (جاري الشركاء حسب إقرار المكلف) إلى الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على إضافة هذا المبلغ إلى الوعاء الزكوي حيث إنها قد قامت بتقديم كشفًا بجاري الشركاء ضمن اعتراضها السابق، ونوضح لكم بأن المبلغ الواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي هو مبلغ (٧,٦٤٣,٥٨٩,٠٧) ريالاً، كما يلي:-

ريال سعودي

٩,٧٧٤,٥٢٤,٠٠

رصيد بداية السنة -دائن

(٢,١٣٠,٩٣٤,٩٣)

يحسم: الحركة المدينة خلال السنة

٧,٦٤٣,٥٨٩,٠٧

رصيد جاري الشركاء المدور والواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي

-عام ٢٠٠٧م-

لقد تم إضافة مبلغ (٨,٠١٩,٤٠٠) ريالاً، (جاري الشركاء حسب إقرار المكلف) إلى الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على إضافة هذا المبلغ إلى الوعاء الزكوي، ونوضح لكم بأن المبلغ الواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي هو مبلغ (٧,٣٥٢,٣٩٠) ريالاً؛ وفقاً للكشف المرسل لكم ضمن اعتراضاتنا السابقة كما يلي:-

ريال سعودي

٨,٣٥٨,٨٩٨,٩٨

رصيد بداية السنة -دائن

(١,٠٠٦,٥٠٨,٩٨)

يحسم: الحركة المدينة خلال السنة

٧,٣٥٢,٣٩٠,٠٠

رصيد جاري الشركاء المدور والواجب إضافته إلى الوعاء الزكوي

-عام ٢٠٠٨م-

لقد تم إضافة مبلغ (٥,٣٩٢,٣٩١) ريالاً، (جاري الشركاء) إلى الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على إضافة هذا المبلغ إلى الوعاء الزكوي وتوضح لكم بأن رصيد بداية السنة لجاري الشركاء هو مبلغ (٨٦٨,٣٤٣) ريالاً، وهو الرصيد الذي حال عليه الحول والذي يجب إضافته إلى الوعاء الزكوي

وجهة نظر المصلحة

لقد أضافت المصلحة رصيد جاري الشركاء إلى الوعاء الزكوي والذي حال عليه الحول طبقاً لما أقر به المكلف في إقراراته، والذي يتفق مع تعميم المصلحة رقم (٨٤٤٣) لعام ١٣٩٢ هـ، البند أولاً، فقرة (٥)، وتتمسك المصلحة بصحة ربطها.

جلسة الاستماع والمناقشة

طلبت اللجنة من ممثلي المصلحة تحديد الكيفية التي تم التوصل بها إلى رصيد جاري الشركاء المضاف إلى الوعاء، فقدموا بيانات بالحركة مقدمة إليهم من قبل المكلف، وأضافوا بأنه لو تم اعتماد ما ورد في الحركة لأدى ذلك إلى أن يكون رصيد الحساب الجاري الذي يجب إضافته إلى الوعاء أكثر مما تم إضافته من قبل المصلحة في الربط.

رأي اللجنة

بدراسة مستخرجات هذا الحساب المقدمة من المكلف إلى المصلحة من واقع سجلات المكلف تبين أنه كان يقوم في نهاية كل يوم من السنة المالية بقفل رصيد أرباح العام السابق في حساب جاري الشركاء، كما كان يقوم في نفس اليوم بسحب بعض المبالغ من الحساب الجاري، وهذا لا يمثل تمويلاً جديداً للحساب الجاري، بل هو عبارة عن تحويل مبالغ حال عليها الحول من حساب الأرباح المبقاة إلى الحساب الجاري آخر المدة،

أما بالنسبة للمبالغ التي تم سحبها من الحساب الجاري في آخر يوم من السنة المالية فإنه قد حال عليها حول قمري وليس من حق المكلف المطالبة بحسبها من رصيد حسابه الجاري؛ لأن المعتمد في حساب الزكاة شرعاً هو الحول القمري،

وقد تبين نتيجة لذلك أن ما كان يجب أن يضاف إلى الوعاء الزكوي هو أعلى مما أضافته المصلحة في كل عام من الأعوام الثلاثة، لكن المصلحة قبلت بما ورد في إقرار المكلف، لذلك فإن اللجنة تؤيد المصلحة في عدم الاستجابة لطلب المكلف بتخفيض هذا البند عما ورد في إقراره.

٢- ديون معدومة بمبلغ (١٦٠,٦٣٦) ريالاً لعام ٢٠٠٦م، وزكاتها (٤,٠١٦) ريالاً، ومبلغ (٨٢,٦١٣) ريالاً لعام ٢٠٠٨م، وزكاتها (٢,٠٦٥) ريالاً.

وجهة نظر مقدم الاعتراض

-عام ٢٠٠٦م.

لقد تم تعديل صافي ربح السنة بإضافة مبلغ (١٦٠,٦٣٦) ريالاً، (ديون معدومة)، وإذ تعترض الشركة على تعديل صافي ربح السنة الدفترية بهذا المبلغ، وتوضح لكم بأن هذه الديون المعدومة تم إعدامها بسبب عدم تمكن الشركة من تحصيلها، حيث إن السبب الرئيسي لذلك هو وجود مشاكل في تنفيذ الأعمال للعملاء الذين رفضوا أن يقوموا بالسداد، ولقد تم تقديم صورة اعتماد الإدارة لإعدام هذه الديون وصور قيود اليومية التي تخصها ضمن اعتراضنا السابق.

-عام ٢٠٠٨م.

لقد تم تعديل صافي ربح السنة بإضافة مبلغ (٨٢,٦١٣) ريالاً، (ديون معدومة)، وإذ تعترض الشركة على تعديل صافي ربح السنة الدفترية بهذا المبلغ، وتوضح لكم بأن هذه الديون المعدومة تم إعدامها بسبب عدم تمكن الشركة من تحصيلها، حيث إن السبب الرئيسي لذلك هو وجود مشاكل في تنفيذ الأعمال للعملاء الذين رفضوا أن يقوموا بالسداد، ولقد تم تقديم صورة اعتماد الإدارة لإعدام هذه الديون وصور قيود اليومية التي تخصها ضمن اعتراضنا السابق.

وجهة نظر المصلحة

تم رفض البند من قبل المصلحة وذلك لعدم تقديم المستندات المؤيدة لإعدامها وفقاً لما قضت به المادة (١٠٧) من نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٢) في ١٥/١/١٣٥٠هـ وتعديلاته، من أن الديون المعدومة هي التي أصبحت في حكم الخسارة المحققة بالفعل وتُثبت بإفلاس المدين أو وفاته دون ترك مالٍ يكفي للسداد، أو إهلاك أموال المدين، وقد تأيد إجراء المصلحة بالقرار الاستثنائي رقم (٨١٦) لعام ١٤٢٩هـ.

جلسة الاستماع والمناقشة

طلبت اللجنة من ممثل المكلف تزويدها ببيان بالديون المعدومة مشتملاً على تفصيلات تخص اسم المدين والمبلغ المستحق عليه والإجراءات النظامية التي تم اتخاذها لتحصيل تلك الديون، إضافة إلى قيود اليومية وقرار الشركاء بشطب هذه الديون.

رأي اللجنة

لم يقدم المكلف أيًا من المستندات التي طلبت منه في جلسة الاستماع والمناقشة؛ لذلك فإن اللجنة تؤيد المصلحة في عدم الاستجابة لمطالبة المكلف بحسم هذه الديون من وعائه الزكوي.

٣- استثمارات بمبلغ (٩٢٤,٠٠٠) ريال للأعوام من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٨م، ومجموع زكاتها (٦٩,٣٠٠) ريال.

وجهة نظر مقدم الاعتراض

-عام ٢٠٠٦م-

لقد تم حسم مبلغ (٩٢٤,٠٠٠) ريال، (استثمارات) من الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على حسم هذا المبلغ من الوعاء الزكوي، ونوضح لكم بأن الاستثمارات تبلغ وفقاً للقوائم المالية مبلغ (٢,٠٢٣,٩٧٤) ريالاً، بعد حسم خسائر الاستثمارات البالغة (٣١٨,٥٤١) ريالاً، وعليه فإن مبلغ الاستثمارات الواجب حسمه من الوعاء الزكوي هو مبلغ (٢,٣٤٢,٥١٥) ريالاً كما يلي:-

ريال سعودي

٢,٠٢٣,٩٧٤,٠٠

الاستثمارات وفقاً للقوائم المالية

خسائر استثمارات تم تعديل صافي ربح السنة الدفترية بها ضمن الربط الزكوي (٣١٨,٥٤١,٠٠)

٢,٣٤٢,٥١٥,٠٠

رصيد الاستثمارات الواجب حسمها من الوعاء الزكوي

-عام ٢٠٠٧م-

لقد تم حسم مبلغ (٩٢٤,٠٠٠) ريال، (استثمارات) من الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على حسم هذا المبلغ من الوعاء الزكوي، ونوضح لكم بأن الاستثمارات تبلغ وفقاً للقوائم المالية مبلغ (٢,٥٠٤,٤٩٤) ريالاً بعد إضافة أرباح الاستثمارات البالغة (٢١٨,٥٦٤) ريالاً؛ وعليه فإن مبلغ الاستثمارات الواجب حسمه من الوعاء الزكوي هو مبلغ (٢,٢٨٥,٩٣٠) ريالاً كما يلي:-

ريال سعودي

٢,٥٠٤,٤٩٤,٠٠

الاستثمارات وفقاً للقوائم المالية

أرباح استثمارات تم تعديل صافي ربح السنة الدفترية بها ضمن الربط الزكوي (٢١٨,٥٦٤,٠٠)

٢,٢٨٥,٩٣٠,٠٠

رصيد الاستثمارات الواجب حسمها من الوعاء الزكوي

-عام ٢٠٠٨م-

لقد تم حسم مبلغ (٩٢٤,٠٠٠) ريال،(استثمارات) من الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على حسم هذا المبلغ من الوعاء الزكوي، ونوضح لكم بأن الاستثمارات تبلغ وفقاً للقوائم المالية مبلغ(٣,٠٤٦,٢٩٧) ريالاً، بعد إضافة أرباح الاستثمارات البالغة (٦٩٩,٨٩٦) ريال؛ وعليه فإن مبلغ الاستثمارات الواجب حسمه من الوعاء الزكوي هو مبلغ(٢,٣٤٦,٤٠١) ريالاً كما يلي:-

ريال سعودي

٣,٠٤٦,٢٩٧,٠٠

الاستثمارات وفقاً للقوائم المالية

أرباح استثمارات تم تعديل صافي ربح السنة الدفترية بها ضمن الربط الزكوي (٦٩٩,٨٩٦,٠٠)

٢,٣٤٦,٤٠١,٠٠

رصيد الاستثمارات الواجب حسمها من الوعاء الزكوي

وجهة نظر المصلحة

تؤكد المصلحة أن الاستثمارات التي تم حسمها من الوعاء الزكوي هي عبارة عن حصتها في رأس مال الشركة المستثمر فيها، وهذا ما تم تطبيقه على تلك الاستثمارات والتي تتوافق مع التعليمات المعمول بها حيث إنها خضعت في الجهة المستثمر فيها.

جلسة الاستماع والمناقشة

فيما يتعلق بالاستثمارات للأعوام من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٨م، أفادت المصلحة بأن الفرق بين ما تم اعتماده من الاستثمارات وما لم يتم اعتماده، يتمثل في الحساب الجاري للمكلف في الشركة المستثمر فيها، وهذا الحساب الجاري لا يعتبر جزء من رأس مال، وبالتالي لم يتم اعتماده كاستثمار، وإنما هو بمثابة دين للمكلف على الشركة المستثمر فيها، واكتفى ممثل المكلف بما ورد في مذكرة الاعتراض، وما أفاد به الطرفان يسري على السنوات من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٨م.

رأي اللجنة

أفاد ممثلو المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة بأن الفرق بين ما تم اعتماده من الاستثمارات وما لم يتم اعتماده يتمثل في حساب جاري دائن للمكلف في الشركة المستثمر فيها، وهذا الحساب الجاري لا يعتبر جزءاً من رأس المال، وبالتالي لم يتم اعتماده كاستثمار وإنما هو بمثابة دين للمكلف على الشركة المستثمر فيها، ولم يعلق ممثل المكلف على إفادة المصلحة، وترى اللجنة أن الحساب الجاري في الشركة المستثمر فيها لا يعد استثماراً واجب الحسم من الوعاء الزكوي للمكلف؛ لأن المكلف لو أراد أن يكون هذا المبلغ جزء من الاستثمار فكان يجب عليه أن يتخذ الإجراءات النظامية لزيادة حصته في رأس مال الشركة المستثمر فيها؛ لذلك فإن اللجنة تؤيد المصلحة في عدم الاستجابة لطلب المكلف باعتبار حسابه الجاري جزء من الاستثمار، وحسمه من وعائه الزكوي.

٤- الخسائر المدورة بمبلغ(٧٤,٨٤٤) ريالاً لعام ٢٠٠٧م، وزكاتها(١,٨٧١) ريالاً.

وجهة نظر مقدم الاعتراض

لقد تم حسم مبلغ(٧٤٨٤٤) ريالاً (خسائر مدورة) من الوعاء الزكوي، وإذ تعترض الشركة على حسم هذا المبلغ من الوعاء الزكوي، ونوضح لكم بأن هناك خسائر مدورة تبلغ(٥٥٤٠٢١) ريالاً، يجب حسمها من الوعاء الزكوي وذلك وفقاً لبنود اعتراضنا أعلاه عن السنوات السابق توضيحها كما يلي:-

ريال سعودي

خسارة السنة المعدل لعام ٢٠٠٦م وفقاً لربط المصلحة المعترض عليه (٧٤٨٤٤,٠٠)

يضاف ديون معدومة تم الاعتراض عليها في البند رقم (١) في ثانياً أعلاه ١٦٠,٦٣٦,٠٠

يضاف خسائر استثمارات تم تعديل صافي خسارة السنة في الربط الزكوي المعارض عليه لعام ٢٠٠٦ م

٣١٨,٥٤١,٠٠

٥٥٤,٠٢١,٠٠

الخسائر المدورة الواجب حسمها من الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م

وجهة نظر المصلحة

لم تعلق المصلحة على هذا البند.

جلسة الاستماع والمناقشة

بالنسبة للخسائر المدورة لعام ٢٠٠٧م، فإن عدم اعتمادها للمكلف ناتج عن عدم قبول الديون المعدومة، ويرجع اللجنة إلى المستندات المتعلقة بالقضية تبين وجود خطاب برقم ١٤٣٥/٢٢/٥٢٥٩ وتاريخ ١٤٣٥/٦/١ هـ يفيد بقبول الخسائر المرحلة المدورة لعام ٢٠٠٧م.

رأي اللجنة

نظرًا لأن المصلحة قبلت بوجهة نظر المكلف حول هذا البند؛ فإن الخلاف بين الطرفين يعتبر منتهيًا.

القرار

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/مجموعة (أ)، من الناحية الشكلية على الربط الزكوي النهائي المعدل للأعوام من ٢٠٠٣م إلى ٢٠٠٨م؛ وفقاً لحثيات القرار.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

١- تأييد المصلحة في عدم الاستجابة لطلب المكلف بتخفيض الحساب الجاري عما ورد في إقراره للأعوام ٢٠٠٤م و ٢٠٠٥م و ٢٠٠٧م و ٢٠٠٨م من وعائه الزكوي؛ وفقاً لحثيات القرار.

٢- تأييد المصلحة في عدم الاستجابة لطلب المكلف بحسم الديون المعدومة لعام ٢٠٠٦م والبالغة (١٦٠٦٣٦) ريالاً، ولعام ٢٠٠٨م البالغة (٨٢٦١٣) ريالاً من وعائه الزكوي؛ وفقاً لحثيات القرار.

٣- تأييد المصلحة في عدم الاستجابة لطلب المكلف باعتبار الحساب الجاري جزء من الاستثمار للأعوام من ٢٠٠٦م إلى ٢٠٠٨م وحسمه من وعائه الزكوي؛ وفقاً لحثيات القرار.

٤- نظراً لموافقة المصلحة على وجهة نظر المكلف حول بند الخسائر المرحلة لعام ٢٠٠٧م فإن الخلاف بين الطرفين يعتبر منتهياً؛ وفقاً لحثيات القرار.

ثالثاً: بناءً على ما تقضي به المادة (٦٦) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢، وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥ هـ، والقرار الوزاري رقم (١٥٢٧) وتاريخ ١٤٣٥/٤/٢٤ هـ، ومن أحقية كل من المصلحة والمكلف استئناف القرار الابتدائي وذلك بتقديم الاستئناف مسبقاً إلى اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية خلال ستين يوماً من تاريخ القرار، على أن يقوم المكلف قبل استئنافه بسداد الزكاة أو الضريبة المستحقة عليه، أو تقديم ضمان بنكي بمبلغ الزكاة أو الضريبة طبقاً لقرار لجنة الاعتراض الابتدائية؛ لذا فإنه يحق لكل من الطرفين استئناف هذا القرار خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه، وذلك بتقديم الاستئناف مباشرة من قبل المكلف أو من يمثله إلى اللجنة الاستئنافية بالرياض.

والله الموفق، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.